

Distr.
LIMITED

A/C.5/51/L.6
30 October 1996
ARABIC
ORIGINAL: ENGLISH

الجمعية العامة



الدورة الحادية والخمسون

اللجنة الخامسة

البند ١٥٧ من جدول الأعمال

تمويل بعثة الأمم المتحدة للدعم في هايتي

مشروع قرار مقدم من الرئيس عقب إجراء مشاورات غير رسمية

إن الجمعية العامة

وقد نظرت في تقرير الأمين العام عن تمويل بعثة الأمم المتحدة للدعم في هايتي^(١) وفي تقرير اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية ذي الصلة^(٢),

وإذ تشير إلى قرار مجلس الأمن ١٠٦٣ (١٩٩٦) المؤرخ ٢٨ حزيران/يونيه ١٩٩٦ الذي أنشأ فيه مجلس بعثة الأمم المتحدة للدعم في هايتي حتى ٣٠ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٦،

وإذ تسلم بأن تكاليف بعثة الدعم تمثل نفقات للمنظمة تتحملها الدول الأعضاء وفقاً للفقرة ٢ من المادة ١٧ من ميثاق الأمم المتحدة،

وإذ تسلم أيضاً بأنه يلزم، من أجل تغطية النفقات الناشئة عن بعثة الدعم، اتباع إجراء مختلف عن الإجراء المتبعة لتغطية نفقات الميزانية العادلة للأمم المتحدة،

وإذ تأخذ في الاعتبار أن البلدان الأكثر نمواً من الناحية الاقتصادية تكون في وضع يمكنها من تقديم مساهمات أكبر نسبياً، وأن قدرة البلدان الأقل نمواً من الناحية الاقتصادية على الإسهام في عملية من هذا القبيل تكون محدودة نسبياً،

.A/51/191/Add.1 (١)

.A/51/444 (٢)

* 9626985

وإذ تضع في اعتبارها المسؤوليات الخاصة التي تقع على عاتق الدول الدائمة العضوية في مجلس الأمن في تمويل تلك العمليات، على النحو المذكور في قرار الجمعية العامة ١٨٧٤ (دإ - ٤) المؤرخ ٢٧ حزيران/يونيه ١٩٦٣،

وإذ تلاحظ مع التقدير أن بعض الحكومات قدمت تبرعات لبعثة الدعم،

وإذ تلاحظ أيضاً أن الأنصبة المقررة للحساب الخاص لن تغطي سوى التكاليف المباشرة وغير المباشرة المرتبطة بالستمائة من الجنود والثلاثمائة من أفراد الشرطة المدنية الذين أذن مجلس الأمن بهم في قراره ١٠٦٣ (١٩٩٦) المؤرخ ٢٨ حزيران/يونيه ١٩٩٦،

وإدراكاً منها لضرورة تزويد بعثة الدعم بالموارد المالية الازمة لتمكينها من الوفاء بمسؤولياتها بموجب قرارات مجلس الأمن ذات الصلة،

١ - تعرب عن قلقها إزاء الحالة المالية لأنشطة حفظ السلام، ولا سيما فيما يتعلق بتسديد النفقات للدول المساهمة بقواتها، التي تتحمل أعباء بسبب عدم تسديد الدول الأعضاء لأنصبتها المقررة؛

٢ - تحث جميع الدول الأعضاء علىبذل كل جهد ممكن لضمان دفع اشتراكاتها المقررة لبعثة الأمم المتحدة للدعم في هايتي بالكامل وفي حينه؛

٣ - تؤيد الملاحظات والتوصيات الواردة في تقرير اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية^(٢)؛

٤ - تطلب إلى الأمين العام أن يتخذ جميع الإجراءات الضرورية التي تكفل إدارة بعثة الدعم بأقصى قدر من الكفاءة والاقتصاد؛

٥ - تطلب أيضاً إلى الأمين العام إنشاء حساب خاص لبعثة الدعم وفقاً للفقرة ١٣ من تقريره^(١)؛

٦ - تقرر أن تعتمد مبلغاً إجماليه ٢٠٠ ٧٠٤ ٢٨ من دولارات الولايات المتحدة (صافيه ٥٠٦ ٢٢ دولار) لمواصلة بعثة الدعم في الفترة من ١ تموز/ يوليه إلى ٣١ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٦، شاملة مبلغاً إجماليه ٤٤٧ ١٣ دولار وصافي المتبقى من الاعتماد الذي قدم بموجب قرار الجمعية العامة ٩٠/٥٠ باء المؤرخ ٧ حزيران/يونيه ١٩٩٠٦ لتصفية بعثة الأمم المتحدة في هايتي والذي وافقت عليه اللجنة الاستشارية للفترة من ١ تموز/ يوليه حتى ١٥ أيلول/ سبتمبر ١٩٩٦ ومبلغاً إجماليه ٨٠٠ ٧٦٢ ٥ دولار (صافيه ٤٢٠ ٧٠٠ دولار) أذنت به اللجنة الاستشارية بموجب أحکام الفرع الرابع من قرار الجمعية العامة ٢٣٣/٤٩ المؤرخ ٢٣ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٤ للفترة من ١٦ أيلول/ سبتمبر إلى ١٥ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٦؛

٧ - تقرر أيضاً، كترتيب خاص لهذه الحالة، تقسيم مبلغ إجماليه ٢٣ ٩٥٧ ٠٠٠ دولار (صافيه ٢٢ ٩٥٨ ٥٠٠ دولار) للفترة من ١ تموز/ يوليه إلى ٣٠ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٦ فيما بين الدول الأعضاء وفقاً لتكوين المجموعات المبين في الفقرتين ٣ و ٤ من قرار الجمعية العامة رقم ٢٢٢/٤٣ المؤرخ ١ آذار/مارس ١٩٨٩، كما عدله الجمعية العامة في قراراتها ١٩٢/٤٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٩، و ٢٦٩/٤٥ المؤرخ ٢٧ آب/أغسطس ١٩٩١، و ١٩٨/٤٦ ألف المؤرخ ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩١، و ٢١٨/٤٧ باء المؤرخ ٢٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢، و ٢٤٩/٤٩ ألف المؤرخ ٢٠ تموز/ يوليه ١٩٩٥، و ٢٤٩/٤٩ باء المؤرخ ١٤ أيول/سبتمبر ١٩٩٥، و ٢٢٤/٥٠ المؤرخ ١١ نيسان/أبريل ١٩٩٦ ومقرريها ٤٧٢/٤٨ ألف المؤرخ ٢٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٣ و ٤٥١/٥٠ باء المؤرخ ٢٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٥، ومع مراعاة جدول الأنصبة المقررة لسنة ١٩٩٦، كما هو مبين في قرارها ١٩٤٩ باء المؤرخ ٢٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤ ومقرريها ٤٧١/٥٠ ألف المؤرخ ٢٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٥؛

٨ - تقرر كذلك، وفقاً لأحكام قرارها ١٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٥٥، أن تخصم من المبالغ المقسمة فيما بين الدول الأعضاء، على النحو المنصوص عليه في الفقرة ٧ أعلاه، حصة كل منها في صندوق معادلة الضرائب من الإيرادات الآتية من الاقتطاعات الإلزامية من مرتبات الموظفين المقدرة بمبلغ ٥٠٠ ٩٩٨ دولار الموافق عليها لبعثة الدعم عن الفترة ١ تموز/ يوليه إلى ٣٠ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٦؛

٩ - تقرر كترتيب خاص لهذه الحالة، أن تقسم فيما بين الدول الأعضاء مبلغ إجماليه ٧٤٧ ٢٠٠ ٤ دولار (صافيه ٥٤٧ ٥٠٠ ٤ دولار) للفترة من ١ إلى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٦ وفقاً للمخطط المبين في هذا القرار، رهنا باتخاذ مجلس الأمن مقررات بشأن تمديد ولاية بعثة الدعم إلى ما بعد ٣٠ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٦؛

١٠ - تقرر كذلك، وفقاً لأحكام قرارها ٩٧٣ (د - ١٠)، أن تخصم من المبالغ المقسمة فيما بين الدول الأعضاء، على النحو المنصوص عليه في الفقرة ٩ أعلاه، حصة كل منها في صندوق معادلة الضرائب من الإيرادات الآتية من الاقتطاعات الإلزامية من مرتبات الموظفين المقدرة بمبلغ ٧٠٠ ١٩٩ ٧٠٠ دولار الموافق عليها لالفترة من ١ إلى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٦؛

١١ - تدعوا إلى تقديم تبرعات إلى بعثة الدعم نقداً وفي شكل خدمات ولوازم تكون مقبولة لدى الأمين العام، وتدار، على النحو المناسب، وفقاً للإجراء الذي حددته الجمعية العامة في قراراتها ٢٣٠/٤٣ المؤرخ ٢١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٨، و ١٩٢/٤٤ ألف المؤرخ ٢١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٩، و ٢٥٨/٤٥ المؤرخ ٣ أيار/مايو ١٩٩١؛

١٢ - تقرر أن تبقى البند المعنون "تمويل بعثة الأمم المتحدة للدعم في هايتي" من جدول الأعمال قيد الاستعراض في أثناء دورتها الحادية والخمسين.
